القضاء العراقي يصدر قراراً بحل ثلاثة أحزاب لارتباطها بحزب العمال الكردستاني



نخيل نيوز | متابعة

أصدرت الهيئة القضائية للانتخابات، اليوم الثلاثاء السادس من آب، قراراً يقضي بحل حزب الحرية والديمقراطية الأيزيدية وحزب جبهة النضال الديمقراطي وحزب مجتمع كردستان تفكري آزادي.

وجاء القرار على خلفية ارتباطها بحزب العمال الكردستاني بحسب الهيئة.

مجلس القضاء الاعلى
الهيئة القضائية للانتخابات

تشكلت الهيئة القضائية للانتخابات بتاريخ ١ / ٨/ ٢٠٢٤م.
برئاسة القاضي السيد حسن فؤاد وعضوية القاضيين السيدين جليل عدنان خلف و رمضان حسن عبيد المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الأتي:-

طالب حل الأحزاب / دائرة شؤون الأحزاب والتنظيمات السياسية في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات
الحزب المطلوب حله/ ١. حزب الحرية والديمقراطية الايزيدية ٢. حزب جبهة النضال الديمقراطي
٣. حزب حرية مجتمع كردستان / تفكري ازادي

طلبت دائرة شؤون الأحزاب والتنظيمات السياسية بموجب كتابهم المرقم (١٦٥٠) في ٢٠٢٤/٧/٣٠ الشكوى وحل الأحزاب السياسية كل من حزب الحرية الديمقراطية الايزيدية وحزب جبهة النضال الديمقراطية وحزب مجتمع كردستان / تفكري ازادي واغلاق مقراتهم ومصادرة أموالهم وموجوداتهم بناءاً على شكوى مستشارية الامن القومي بموجب كتابهم المرقم (١٩٠٨) في ٢٠٢٤/٣/١٣ حول ارتباطهم بحزب العمال الكردستاني المحظور مما تشكل خطراً على الامن القومي العراقي.

القرار/ لدى التدقيق والمداولة وجد بأن جهاز الامن القومي قدم الشكوى الى دائرة شؤون الأحزاب والتنظيمات السياسية في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ضد الأحزاب السياسية كل من (حزب الحرية والديمقراطية الايزيدية وحزب جبهة النضال الديمقراطي وحزب حرية مجتمع كردستان / تفكري ازادي) لارتباطهم بحزب العمال الكردستاني المحظور وممارستهم لأنشطة محظورة في جمهورية العراق ومن خلال التحقيقات الجارية من قبل دائرة شؤون الأحزاب والتنظيمات السياسية وتدقيقها اضابير تلك الأحزاب وبناءاً على ماجاء بالمعلومات الواردة من جهاز المخابرات الوطني العراقي وبعد الاطلاع على كتاب مكتب رئيس الوزراء السكرتير الشخصي للقائد العام للقوات المسلحة بالعدد (٣٠٢٨/ ٢٤٨٢٦٠١) في ٢٠٢٤/٣/١٠ والمتضمن صحة المعلومات الواردة بشأن تلك الأحزاب المذكورة انفاً وحيث ان المادة (٢٥/ اولاً وثالثاً) من قانون الأحزاب السياسية رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥ قد اوجبت على الأحزاب السياسية في ممارستها لأعمالها الامتناع عن الارتباط التنظيمي او المالي باي جهة غير عراقية او توجيه النشاط الحزبي بناءاً على أوامر أو توجيهات من أي دولة

القاضي
حسن فؤاد
رئيس الهيئة

مجلس القضاء الاعلى
الهيئة القضائية
للانتخابات

(٢٠١)

www.palms-news.com

جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
الهيئة القضائية للانتخابات

العدد : ٣٦٠/الهيئة القضائية للانتخابات/٢٠٢٤
التاريخ : ٢٠٢٤/٨/١

أو جهة خارجية كما اوجبت عليها الامتناع عن التعاون مع الأحزاب السياسية التي تحظرها الدولة أو يكون الحزب منفذاً للدول الأخرى للتدخل في الشؤون الداخلية للعراق عليه ولكل ما تقدم من أسباب واستناداً للمادة (٣٢/اولاً/و) من قانون الأحزاب السياسية رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٥ قررت المحكمة حل الأحزاب السياسية كل من (١. حزب الحرية والديمقراطية الايزيدية ٢.حزب جبهة النضال الديمقراطي ٣. حزب حرية مجتمع كردستان/ تفكري ازادي) واغلاق مقراتهم ومصادرة اموالها بعد استنفاذ طرق الطعن القانونية عملاً بحكم المادة (٤٦/ثالثاً) من قانون الأحزاب السياسية وصدر القرار بالاتفاق قابلاً للطعن في ٢٠٢٤/٨/١م.

القاضي
رمضان حسن عبيد
عضواً

القاضي
جليل عدنان خلف
عضواً

القاضي
حسن فؤاد
رئيس الهيئة

مجلس القضاء الاعلى
الهيئة القضائية
للانتخابات

REPUBLIC OF IRAQ
SUPREME JUDICIAL COUNCIL

(٢-٢)

www.palms-news.com